

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٥١ لسنة ٢٠١٤

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الإسكندرية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص مساحة ٤٠٠٤ م^٢ من أملاك الدولة بالطريق الزراعي بالإسكندرية لوزارة العدل بالإيجار الاسمي لإقامة مجمع خاص بمحكمة الإسكندرية الابتدائية والنيابة العامة والمبيبة حدودها فيما يلى :

الحد البحري : جار باقى أرض المحافظة بطول ٨٠ مترًا .

الحد القبلي : حرم الطريق الزراعي بطول ٨٠ مترًا .

الحد الشرقي : شارع بعرض ١٥ مترًا بطول ٥٠ مترًا .

الحد الغربى : جار باقى أرض المحافظة بطول ٥٠ مترًا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ذى القعدة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٣٠ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب